

**قرار لرئيس مجلس جماعة كطاية رقم 77 بتاريخ 15 غشت 2024
بشأن اجراء مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة**

*ان رئيس مجلس جماعة كطاية:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للتوظيفة العمومية. كما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وعلى الخصوص الفصل 96 منه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره تتميمه
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 هـ (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية
- بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومي
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بكفيات تحديد الشهادات المطلوبة بولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية, كما تم تتميمه وتغييره
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الاول 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بادارات الدولة والمؤسسات العامة و الجماعات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومي بمناصب لقدماء العسكرية وقداماء المحاربين
- بناء على قرار السيد الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى لاشخاص المعاقين بالاولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بادارات الدولة والهيئات التابعة لها
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 صادر في 27 جمادى الاولى 1423 (7 اغسطس 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الادارات العمومية و الجماعات المحلية
- بناء المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في شوال 1426 موافق (02 دجنبر 2005) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجامعات
- وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 10 شتنبر 2019 وD-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020
- بناء على قرار نوزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) الصادر بالجريدة الرسمية عدد 7307 بتاريخ 10 يونيو 2024 بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر مايلي :

المادة الاولى : تاريخ اجراء المباراة:
يعلن رئيس مجلس جماعة كطاية عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي , وذلك يومه الاحد 29 شتنبر 2024 على الساعة العاشرة صباحا بالثانوية الاعدادية او مؤسسات اخرى عند الاقتضاء.

المادة الثانية:الدرجات و التخصصات المطلوبة
تحدد الدرجات المطلوبة و عدد المناصب المتبارى بشأنها و التخصصات المطلوبة و شروط الترشيح حسب الجدول اسفله:

الدرجة	الشروط المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	<p>-ان يكون من جنسية مغربية</p> <p>-ان يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لاجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة.</p> <p>-ان يكون حاصلًا على دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) او احدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها او المحدثه بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الادارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) كما وقع تغييره و تتميمه و المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الانظمة الاساسية.</p>	الشبكة المعلوماتية او تطوير المعلومات او الانظمة المعلوماتية.	03
تقني من الدرجة الثالثة	<p>--ان يكون من جنسية مغربية</p> <p>-ان يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لاجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة</p> <p>-ان يكون حاصلًا على دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) او احدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها او المحدثه بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الادارة طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) كما وقع تغييره و تتميمه و المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الانظمة الاساسية</p>	التعمير و البناء او الهندسة المدنية او الاشغال العمومية او الاشغال الكبرى.	01

وتخصص نسبة 25% من المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا الاحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثالثة: الاختبارات .

تشتمل المباراة على اختبار كتابي و على اختبار شفوي او تطبيقي او هما و تحدد مدتها و معاملاتها وفقا للجدول التالي:

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار	الدرجة المتبارى بشأنها
4	ثلاث ساعات (03)	موضوع عام او اسئلة ذات اختيارات (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات الجماعة الترابية .	الاختبار الكتابي	تقني من الدرجة الثالثة السلم (9)
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع و قضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي فى التخصص المطلوب، او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام و الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	الاختبار الشفوي	

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية

- طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه الى السيد رئيس مجلس جماعة كطاية
- نسخة مطابقة لاصل الدبلوم او الشهادة في التخصص المطلوب مصحوبا بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة مطابقة لاصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح
- بيان السيرة الذاتية CV يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي و بريده الالكتروني.
- ظرفان (02) من نوع التصيق الذاتي (Autocollant) منتبرة و تحمل اسم و عنوان المترشح.
- نسخة موجزة من رسم الولادة.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة تسلم من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة مطابقة لاصل الشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الاشخاص في وضعية اعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية اعاقة) او شهادة تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم

المادة الخامسة: ايداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة كطاية اقليم بني ملال، مقابل وصل بالاستلام او ترسل عن طريق البريد المضمون الى السيد رئيس مجلس جماعة كطاية اقليم بني ملال وذلك خلال اوقات العمل بالادارات العمومية ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار، الى غاية 13 شتنبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف كآخر اجل لقبول الترشيحات (يعتمد بتاريخ تأشير البريد) ويستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الاجل المحدد اعلاه او تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة. وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين الاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية و النتائج النهائية على الموقع الالكتروني للوظيفة العمومية (www.emploi-public.ma) وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية (www.collectivites-territoriales.gov.ma) ويعتبر الاعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار.

كطاية في: 15 غشت 2024
الرئيس



مضاء: محمد العايدي
رئيس جماعة كطاية
Signé: Mohamed EL-Aaidi
Président de la
Commune Guettaya